

محضر اجتماع
مكتب مجلس المستشارين
رقم 166 ليوم الخميس 21 نونبر 2013





اجتماع المكتب رقم 166 ليوم الخميس 21 نونبر 2013

عقد مكتب مجلس المستشارين يوم الخميس 21 نونبر 2013 اجتماعا برئاسة رئيس المجلس الدكتور محمد الشيخ بيد الله وحضور الأعضاء السادة:

الخليفة الأول للرئيس	:	فوزي بنعلال
الخليفة الثاني للرئيس	:	محمد فضيلي
الخليفة الخامس للرئيس،	:	عبد الرحمان أشن
محاسب	:	عادل المعطي
محاسب	:	عابد اشكايل
محاسب،	:	عبد المالك أفرياط

في بداية هذا الاجتماع اطلع المكتب على قرار المجلس الدستوري الذي صرح بموجبه بتعذر البت في مطابقة النظام الداخلي لمجلس المستشارين للدستور بسبب تقديمه في شكل تعديلات على النص الأصلي.

في مجال التشريع أحال المكتب على لجنة المالية مشروع القانون رقم 110.13 المتعلق بميزانية سنة 2014.

وبطلب من الفريق الاشتراكي قرر المكتب مراسلة اللجنة المختصة قصد برمجة مقترح سابق وأن تقدم به هذا الفريق المتعلق بمنع التدخين والإشهار والدعاية للتبغ في بعض الأماكن العمومية.

من جانب آخر أخذ المكتب علما بتوصل مجلس النواب بمشاريع قوانين ويتعلق الأمر بـ :

● مشروع قانون رقم 37.13 يوافق بموجبه على اتفاق التعاون في مجال الصيد البحري، الموقع بأكادير في 14 فبراير 2013 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة فيدرالية روسيا.

● مشروع قانون رقم 56.13 يوافق بموجبه على اتفاقية المساعدة القانونية المتبادلة في الميدان الجنائي، الموقعة بلندن في 15 أبريل 2013 بين المملكة المغربية والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية.

● مشروع قانون رقم 61.13 يوافق بموجبه على اتفاق لنقل الأشخاص والبضائع والعبور عبر الطرقات، الموقعة بنواكشوط 24 أبريل 2013 بين المملكة المغربية والجمهورية الإسلامية الموريتانية.

● مشروع قانون رقم 29.13 يوافق بموجبه على معاهدة ييجين بشأن الأداء السمعي البصري، المعتمدة من قبل الدول الأعضاء في المنظمة العالمية للملكية الفكرية خلال المؤتمر الدبلوماسي المنعقد بيكين من 20 الى 26 يونيو 2012؛

● مشروع قانون رقم 55.13 يوافق بموجبه على اتفاقية تسليم المطلوبين الموقعة بلندن في 15 أبريل 2013 بين المملكة المغربية والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية.

- مشروع قانون رقم 58.13 يوافق بموجبه على اتفاق التعاون الموقع بالرباط في 13 ديسمبر 2012 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة الجمهورية الفرنسية من أجل تطوير الاستخدامات السلمية للطاقة النووية.
- مشروع قانون رقم 62.13 يوافق بموجبه على الاتفاقية بشأن نقل الأشخاص المحكوم عليهم، الموقعة بنواكشوط في 24 أبريل 2013 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة الجمهورية الإسلامية الموريتانية.
- مشروع قانون رقم 63.13 يوافق بموجبه على الاتفاقية الموقعة بواشنطن في 19 أبريل 2013 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة جمهورية ليتوانيا لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي في ميدان الضرائب على الدخل.
- مشروع قانون رقم 64.13 يوافق بموجبه على المعاهدة المنقحة لإنشاء تجمع دول الساحل والصحراء (س ص)، الموقعة بأنجمينا في 16 فبراير 2013.
- مشروع قانون رقم 88.12 يتعلق بتنظيم مهنة وكيل الأعمال محرر العقود ثابتة التاريخ.
- مشروع قانون رقم 105.12 يتعلق بالمجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي.

وبخصوص جلسة الأسئلة الشفهية ليوم الثلاثاء 26 نونبر 2013 صادق المكتب على جدول أعمال هذه الجلسة التي سيرأسها الخليفة الخامس للرئيس عبد الرحمان أشن والسيد حميد كوسكوس كأمين للجلسة.

في مجال العلاقات الخارجية وافق المكتب على تسديد مساهمة المجلس ضمن الشعبة المغربية في موازنة البرلمان العربي برسم سنة 2013.

كما اطلع على تقرير عن مشاركة الوفد البرلماني المغربي في أشغال القمة التشريعية الإفريقية الأولى في موضوع "المؤسسات التشريعية الناشئة في إفريقيا : تحديات ورهانات" بأبوجا / نيجيريا من 11 إلى 13 نونبر 2013.

في محور الشؤون الإدارية قدم الأمين العام للمجلس عرضا حول الإجراءات العملية لتطبيق نظام جديد على غرار ما هو معمول به في إدارة مجلس النواب، وهو ما يتطلب تغيير وتتميم القرار المتعلق بهذا المجال والاتفاق على المعايير التي يجب اعتمادها لاختيار مرشحي لشغل مناصب المسؤولية.

وبعد دراسة الموضوع وأثاره على تطور بنية إدارة مجلس المستشارين كخطوة نحو الرقي بهذه الإدارة لكي تلعب دورها في مواكبة العمل البرلماني، صادق المكتب على قرار بتعديل وتتميم القرار السابق الصادر عنه حول تنظيم اختصاصات إدارة مجلس المستشارين. كما قرر تشكيل لجنة عنه برئاسة الخليفة الثاني للرئيس السيد محمد فضيلي وعضوية السادة المحاسين والأمين العام للمجلس قصد وضع تصور متكامل لمختلف الإجراءات المزمع تطبيقها لخروج هذا النظام إلى حيز الوجود مع وضع شبكة لقراءة المعايير التي سيتم اقتراحها والتي يجب أن تتوفر لدى المرشحين لشغل مناصب المسؤولية، وعرض الأمر من جديد على أنظام المكتب ليتخذ قرارا نهائيا بهذا الشأن.